الفصل الرابع

بيت المال ووظائفه النقدية في التطبيق الإسلامي

- بيت المال كمؤسسة مالية ومصرفية
- النظام المحاسبي والمستندي في بيت المال .

obeikandl.com

obeikandl.com

بيت المال ووظائفه النقدية فى التطبيق الاسلامى

من المعروف أن الدولة الاسلامية منذ نشأتها قد استكملت مقوماتها السياسية والادارية والمالية وأجهزتها الحضارية المتعددة فى فترة ــ كما يقال ــ تعد فى عمر التاريخ قصيرة • وقد يظن البعض أن الدولة الاسلامية لم تظهر الا فى عهد الخلفاء الراشدين . والحقيقة أنها ظهرت مستكملة جميع مقوماتها فى عصر الرسول ﷺ • وكان اتساع رقعة الدولة العربية الاسلامية فى عهد الخليفة الثانى عمر بن الخطاب رضى الله عنه ــ نتيجة للفتوحات ــ مدعاة لاتخاذ ترتيبات ادارية ومالية ومحاسبية ومصرفية لمواجهة هذا التوسع الكبير . ووضع عمر بن الخطاب رضى الله عنه أول ديوان فى الاسلام •

وقد قسمت الدولة ــ فى اطار لا مركزية الادارة ــ الى ثمان وحدات ادارية ــ ولايات ــ وكانت الولاية تتكون من وحدات ادارية أصغر حتى تصل الى القرية •

* * *

● بيت المال كمؤسسة مالية ومصرفية :

أما بيت المال فكان موجودا فى عصر الرسول ﷺ ــ واستخدم العمال والعاملين وفرض لهم الأجور والرواتب • ثم تنوعت الدواوين وفقا لما تقضى به الحاجة وتدعو اليه المصلحة .

كما صاحب ذلك انشاء الأجهزة الرقابية وكان مقر ديوان بيت المال المعام فى عاصمة الدولة . وكان فى كل ولاية بيت مال فرعى .

وكان ديوان السلطة — كما ذكره الماوردى[1] — ينقسم الى أربعة أقسام :

١ — ديوان الجيش .
٢ — ديوان الأعمال[2] .
٣ — ديوان العمال .
٤ — ديوان بيت المال .

وطبيعة بيت المال منذ نشأة الدولة الاسلامية أنه مؤسسه مالية ومصرفية فى ضوء ما تحمله من خصائص وأهداف ووظائف وأدوات . لها شخصية معنوية . ولها وفقا لظروف البيئة والعصر قياساتها المالية والمصرفية والمحاسبية . ونعرض بايجاز الجانب التطبيقى لها .

حسبنا فى تحديد مفهوم بيت المال فى الدولة الاسلامية تعريف الفقهاء له بأنه « عبارة عن الجهة لا المكان . وأن كل مال استحقه المسلمون ولم يتعين مالكه منهم فهو من حقوق

---

(١) الأحكام السلطانية للماوردى المتوفى سنة ٤٥٠ هـ ص ٢٠٣ وما بعدها — مطبعة الوطن بمصر سنة ١٢٩٨ هـ .

(٢) الأعمال كثيرة منها أعمال محصل الغلال والفتاوى . واعمال الاعتصار . واعمال المبيع ؛ واعمال المبتاع — اى المشتريات — واعمال الخدم . والتذييات .

بيت المال . وكل حق وجب صرفه فى مصالح المسلمين فهو حق على بيت المال »[٣] .

« ولو اجتمع على بيت المال حقان ضاق عنهما وكان أحدهما مصرفه مستحقا على وجه البدل والثانى مصرفه مستحق على وجه المصلحة والارفاق . واتسع بيت المال لأحدهما فقط صرف فيما يصير منهما دينا فيه . فلو ضاق عن كل واحد منهما جاز لولى الأمر اذا خاف الفساد أن يقترض على بيت المال ما يصرفه فى الديون دون الارتفاق . وكان من حدث بعده من الولاة مأخوذا بقضائه اذا اتسع له بيت المال » .

وتفصيل ذلك كما يقول الماوردى أيضا :

« وفيما اختص ببيت المال من دخل وخرج فهو ان كل مال استحقه المسلمون ولم يتعين مالكه منهم فهو من حقوق بيت المال فاذا قبض صار بالقبض مضافا الى حقوق بيت المال سواء أدخل الى حرزه أو لم يدخل لأن بيت المال عبارة عن الجهة لا المكان . وكل حق وجب صرفه فى مصالح المسلمين فهو حق على بيت المال . فاذا صرف فى جهته صار مضافا الى الخراج من بيت المال سواء خرج من حرزه أو لم يخرج لأن ما صار الى عمال المسلمين أو خرج من أيديهم فحكم بيت المال جار عليه فى دخوله اليه وخروجه » .

---

(٣) المرجع السابق .

ويقول « أما المستحق على بيت المال فضربان :

١ ــ أحدهما ما كان بيت المال فيه حرزا فاستحقاقه مقدر بالوجود فان كان المال موجودا فيه كان صرفه فى جهاته مستحقا وعدمه مسقط لاستحقاقه .

٢ ــ والضرب الثانى أن يكون بيت المال له مستحقا فهو على ضربين :

(أ) أحدهما أن يكون مصرفه مستحقا على وجه البدل كأرزاق الجند وأثمان الكراع والسلاح فاستحقاقه غير معتبر بالوجود وهو من الحقوق اللازمة مع الوجود والعدم . فان كان موجودا عجل دفعه كالديون مع اليسار وان كان معدوما وجب فيه الانظار كالديون مع الاعسار .

(ب) والضرب الثانى أن يكون مصرفه مستحقا على وجه المصلحة والارفاق دون البدل فاستحقاقه معتبر بالوجود دون العدم فان كان موجودا فى بيت المال وجب فيه وسقط فرضه عن المسلمين وان كان معدوما سقط وجوبه عن بيت المال وكان ان عم ضرره من فروض الكفاية على كافة المسلمين حتى يقوم به منهم من فيه كفاية كالجهاد . وان كان مما لا يعم ضرره كوعور طريق قريب يجد الناس طريقا غيره بعيدا أو انقطاع شرب يجد الناس غيره شربا غادا سقط وجوبه عن بيت المال بالعدم سقط وجوبه عن الكافة لوجود البدل .

فلو اجتمع على بيت المال حقان ضاق عنهما واتسع لاحدهما صرف فيما يصير منهما دينا فيه فلو ضاق عن كل منهما جاز لولى الأمر اذا خاف الفساد أن يقترض على بيت المال ما يصرفه فى الديون دون الارتفاق وكان من حدث بعده من الولاة مأخوذا بقضائه اذا اتسع له بيت المال » .

كما ذكر عن الشاطبى فى الاستقراض على بيت المال فى الأزمات :

« الاستقراض فى الأزمات انما يكون حيث يرجى لبيت المال دخل ينتظر وأما اذا لم ينتظر شىء وضعفت وجوه الدخل بحيث لا يعى فلا بد من جريان حكم التوظيف » ويقول : ومن ملاحظة المصلحة العامة أنه اذا خلا بيت المال أو ارتفعت حاجات الجند وليس فيه ما يكفيهم فللامام أن يوظف على الاغنياء — أى يفرض من الضرائب — ما يراه كافيا لهم فى الحال الى ان يظهر مال فى بيت المال أو يكون فيه « ما يكفى » . فالشاطبى يضع قيدا على مبدأ الاقتراض على بيت المال ويشترط قدرة بيت المال على سداد القروض فى المستقبل فاذا كان لا يرجى ذلك فيتعين على الحاكم عدم الالتجاء الى الاقتراض ويجب فى هذه الحالة تمويل العجز بفرض ضرائب على الأغنياء .

معالجة الفائض فى بيت المال وتكوين الاحتياطى العام :

وقد اختلف الفقهاء فى معالجة الفائض المالى فى بيت المال فى الفقه الاسلامى على قولين :

١ ــ يقول القاضى الماوردى [٤] : « واذا فضلت حقوق بيت المال عن مصرفها نقدا اختلف الفقهاء فى فاضله . فذهب أبو حنيفة الى أنه يدخر فى بيت المال لما ينوب المسلمين من حادث » .

٢ ــ وذهب الشافعى الى أنه يقبض على أموال من يقيم به صلاح المسلمين ولا يدخر لأن الضرائب تعين فرضها عليهم اذا حدثت .

أغراض ديوان بيت المال :

ويحدثنا قدامة بن جعفر المتوفى سنة ٣٣٧هـ[٥] عن أغراض ديوان بيت المال فيقول : « هذا الديوان ينبغى أن يعرف عرضه. فان علم ذلك دليل على الحال فيه والفرض فيه انما هو محاسبة صاحب بيت المال على :

١ ــ ما يرد عليه من الأموال .

٢ ــ ويخرج من ذلك فى وجوه النفقات والاطلاقات .

وكان المتولى له جامعا للنظر فى الأمرين ومحاسبا على الأصول والنفقات » . كما يقول : « وما يحتاج الى تقوية هذا

---

(٤) المرجع السابق .

(٥) الخراج وصفة الكتابة ــ مخطوط ــ المنزلة الخامسة ــ الباب الثالث دار الكتب المصرية .

الديوان لتصح أعماله وتنتظم أحواله ويستقيم ما يخرج منه أن يخرج كتب الحمول من جميع النواحى قبل اخراجها الى دواوينها اليه ليثبت فيه . وكذلك سائر الكتب النافذة الى صاحب بيت المال من جميع الدواوين بما يؤمر بالمطالبة به من الأموال . ويكون لصاحب هذا الديوان علامة على الكتب والصكاك والاطلاقات — أى النفقات — ينفذها الوزير وخلفاؤه ويراعونها ويطالبون بها اذا لم يجدوها .

وان هذا الديوان اذا استوفيت أعماله كان مال الاستخراج بالحضرة والحمول من النواحى » .

وكان والى كل ولاية يقوم بمباشرة جميع الايرادات العامة والصرف منها فى المصارف المختلفة والنفقات الاستثمارية ويرسل ما يتبقى من الأموال الى بيت المال العام فى عاصمة الدولة . هذا وقد أقامت الدولة بعد عصر الخلفاء الراشدين بعض المشروعات الاقتصادية كالمدابغ والطواحين والحمامات والفنادق وقامت بتأجيرها وكانت تعرف بالمستغلات وأنشىء لها ديوان خاص يسمى ديوان المستغلات .

وكان بعض الخلفاء يهتمون بتفقد أوجه النفقات.ويروى أن أبا جعفر المنصور الخليفة العباسى الثانى تفقد مرة الديوان فوجد المخزون من القراطيس — ورق الكتابة — كثيرا فساءه ذلك . وطلب بيع الزائد عن الحاجة . ولكنه عدل عن ذلك لخوفه من

قيام احداث تمنع وصول القراطيس من مصر الى عاصمة الخلافة فى بغداد[٦] وهو ما نعبر عنه بالمخزون الاستراتيجى .

* * *

● النظام المحاسبى والمستندى فى بيت المال :

وقد كشفت دراسة أوراق البردى العربية [٧] أن المجموعة المستندية المستخدمة فى بيت المال لتسجيل كافة العمليات من تحصيل للايرادات العامة وصرف النفقات العامة والحركة بين بيت المال العام وبيوت المال الفرعية فى الولايات الاسلامية وفيما بينها وبين بعضها . أنه قد استخدمت أدوات للمعاملات المالية والنقدية غير النقود المعدنية ــ الذهب والفضة ــ تشكل عملا مصرفيا ومن أهمها السفتجة والتحويلات والمقاصة على النحو التالى :

السفتجة

ذكر الخوارزمى لفظ « السفتجة » فى كتابه « مفاتيح العلوم » ولم يعرفها واكتفى بقوله انها معروفة[٨] .

---

(٦) الوزراء والكتاب ــ الجهشيارى ص ١٢٨ ــ المتوفى سنة ٣٣١ هـ ــ ٩٤٢ م .

(٧) التنظيم المحاسبى للاموال العامة فى الدول الاسلامية ــ رسالة الماجستير للدكتور محمود لاشين ــ مقدمة لكلية التجارة ــ جامعة الازهر ١٩٧٦ منشورة .

(٨) مفاتيح العلوم للخوارزمى المتوفى سنة ٣٨٧ هـ طبع وتصحيح عثمان خليل ص ١٩٣ .

ولكن محقق الكتاب ذكر فى الهامش أن « السفتجة هى الحوالة التى تعطى من بنك على بنك آخر ... وذلك أن يدفع صاحب المال ماله لبنك على أن يأخذه من بنك آخر ... الخ » ولقد تضمنت أوراق البردى لفظ السفتجة كثيرا . والحقيقة أن السفتجة هى خطاب تذكر فيه قيمة معينة من المال قابل لأن يصرف فى أى مكان من عملاء وجهابذة [٩] الشخص الذى حرر السفتجة والنقود المذكورة فى السفتجة تدفع فى أى بلد وكان من السهل أن يحملها التاجر عبر الطريق الطويلة وهو آمن بل كانت أموال الجباية من الولايات ترسل الى العاصمة بهذه الوسيلة وهذا ما تؤكده الوثيقة رقم ٢٢٢ بسجل دار الكتب قطعة رقم ٢٤٦ طراز ٣٥٧ والتى ذكرها جروهمان وترجع الى القرن الثالث الهجرى (التاسع الميلادى) وتتضمن المرسل الى بيت المال من أقساط الضرائب (قسط أبيب) وهو عبارة عن دنانير وأجزاء الدنانير والباقى سفاتج » .

ويعرف أ . جروهمان[١٠] السفتجة بأنها تساوى الشيك .

التحويلات

وكانت التحويلات بين الدواوين معروفة وكان يعتد بالاحالة عند احتساب النفقة والايراد .

---

(٩) الجهبذ هو الصرفى والجهابذة الصيارفة .

(١٠) أوراق البردى العربية بدار الكتب المصرية ترجمة د. حسن ابراهيم حسن ـ القاهرة ١٩٦٧ جزء ٤ ص ٢٣١ .

والتحويل هو أن يحيل بيت المال شخصا له مرتب أو دين مستحق على بيت المال على جهة معينة ليصرف منها استحقاقه . وبعد الصرف كان بيت المال يعتد لهذه الجهة بالمبالغ التى صرفتها لهذا الشخص .

والتحويلات التى تتم على جهة معينة كان يعتد بها وتقيد مبالغها فى الجانب الايمن من الجريدة ـ الدفتر ـ وكان يطلق على هذه التحويلات « المجرى »[11] .

هذا وكانت الجرائد ـ الدفاتر ـ المستخدمة فى ديوان بيت المال مسجلة بمعنى ان كل صفحة من صفحاتها كان يوضع عليها خاتم السلطان[12] .

المقاصة

والمقاصة[13] هى أن يحبس من القابض لماله ما كان تلمظه[14] أو استلفه وربما يقاص من رزقه بحق بيت المال قبله من خراج أو نحوه فيجعل ما استلفه اخراجا له ووردا له . أى ان المقاصة عندئذ تلغى ما كان على العامل .

---

(١١) التنظيم المحاسبى للأموال العامة ـ د . محمود لاشين ـ ص ٣١٢ .
(١٢) المرجع السابق ص ٧٣ .
(١٣) المرجع السابق ص ٢١٩ .
(١٤) التلميظ أن يطلق لطائفة بعض أرزاقهم قبل الاستحقاق .

حسابات بيت المال[١٥] :

تبدأ عملية التسجيل فى دفاتر بيت المال بدفتر يطلق عليه « تعليق اليومية » ويقول النويرى [١٦] : « أول ما يحتاج اليه كل مباشر أن يضع له تعليقا ليوميته ، ذكر فيه تاريخ اليوم والشهر من السنة الهلالية ، ويذكر فيه جميع ما يتجدد ويقع فى ذلك اليوم فى ديوانه من :

١ ــ محضر
٢ ــ مستخرج
٣ ــ مجرى
٤ ــ مبتاع (مشتريات)
٥ ــ مباع
٦ ــ مصروف
٧ ــ ما يتجدد من زيادات فى الأجر والضمان
٨ ــ تقرير أجائر
٩ ــ ترتيب أرباب استحقاقات على جهات
١٠ــ تنزيل من يستخدمه
١١ــ صرف من يصرفه من أرباب الخدم
١٢ــ غير ذلك

---

(١٥) كان العرب يقسمون الكتابة الى أصلين رئيسيين : كتابة الانشاء ، وكتابة الاموال .

(١٦) نهاية الارب فى فنون الأدب للنويرى ــ جزء ٨ من مؤلفه الكبير ، كتبه سنة ٧٢١هـ (١٣٠٢م) بالقاهرة .

obeikandl.com

وحتى لا يخل بشيء مما وقع له فى مباشرته قل أو جل ، وهذا التعليق هو أصل المباشرة فمن ضبط اليوم انضبط ما بعده »•

ويوضع لكل اسم ما يستحقه مشاهرة ومسانهة عينا (أى نقدا) وغلة أو غير ذلك ؛ ثم يشطب قبالة كل اسم ما قبضه مفصلا بتواريخه من جهة قبضه ليسهل عليه بذلك محاسبة كل نفر عند الاحتياج ؛ ولا بد لكل مباشر من جريدة على هذه الصفة تشتمل على الأصل والخصم •

نظام دقيق لحفظ مستندات وسجلات الدواوين :

وكانت مستندات وسجلات الدواوين تحفظ بطريقة منظمة فى مكان معد لذلك ويعمل لذلك فهرست • واذا تطلب الأمر استخراج مستند مضى عليه مدة طويلة فلا بد لاستخراجه من أمر كتابى يوقع عليه مسئول كبير فى الديوان •

ولقد أورد الصابى[١٧] قضية تفيد أن أحد المسئولين عن الديوان فى بغداد فى سنة ٢٩٨هـ رفعت اليه مظلمة من أحد الرعايا وعند مثول الخصوم بين يديه تذكر أنه كان قد قضى فى مثل هذه القضية منذ ستة عشر عاما ، فكتب الى الديوان المختص باخراج ذلك المستند • قال الصابى : « جلس أبو الحسن ابن الفرات يوما للمظالم فى سنة ٢٩٨ هـ فتقدم اليه خصمان فى دكاكين بالكرخ وتأملهما فقال لأحدهما أرفعت اليه قضية فى

---

(١٧) تحفة الأمراء ــ ص ١٤٣ •

سنة ٢٩٨ هـ فى هذه الدكاكين • ثم رجع وقال له : سنك تصغر عن هذا • فقال الرجل : ذاك أبى •• فوقع أبو الحسن باخراج رقع القصاص والتوقيعات فى سنة ٢٩٨ هـ من الديوان •

حساب الختمة ــ حساب العمليات النقدية :

وقال النويرى[١٨] : تعد الختمة على ما يرد الى بيت المال من العين ــ العمليات النقدية ــ من سائر الأموال . وقد تعد عن شهر وقد تعد عن سنة وتسمى حينئذ الختمة الجامعة وطريقة اعداد الختمة أنه اذا مضت على المباشر مدة ــ وهو هنا الجهبذ ــ أى الصرفى ــ لا تتجاوز أحد عشر شهرا نظم حسابا سماه الكتاب فى مصالحهم : الختمة •

ونتصور فيما يلى نموذجا لحساب الختمة فى اطار ما ذكره النويرى وقد كانت أصول الأموال ــ الايرادات ــ تسجل فى يمنة الدفتر ، وتسجل المصروفات على يسار الدفتر •

---

(١٨) مرجع سابق .

بســـــــم الله الرحمن الرحيم

ختمة بمبلغ المستخرج والمجرى من أموال الجهات
لاستقبال أول المحرم والى آخر ذى الحجة عام ....

بولاية . . . ونظر . . . ومشاركة . . . واعـــداد . . .

أصول الأموال (الايرادات)		**خصوم الأموال (المصروفات)**	
١ ــ الوارد من الجهة ...			
وتاريخه	XXXX XXXX	(أ) التحويلات	
الوارد من الجهة ...	XXXX		
وتاريخه	XXXX	(ب) المشتريات	
٢ ــ المجرى : جهة ... مجراة		(ج) المصروفات	
٣ ــ المضاف		(د)	
(أ) الحاصل المســاق (رصيد مرحل)	XXXX		
(ب) أثمان المبيعات	XXXX		
(ج) قـــروض	XXXX	الحاصل (الرصيد)	
(د) التحويلات	XXXX		
(هـ)	XXXX		
الفذلكـــة	XXXX XXXX		

كما كان يعتد بالاضافة الى الختمة ــ حساب العمليات النقدية ــ حساب «التوالى» ــ الغلال ــ وكما يقول النويرى: مضافا مخصوما الى آخره على نفس المنوال السابق •

وحساب المبيعات . وحساب المشتريات . وحساب الجوالى ــ الجزية ــ وكذلك يعد حساب الخدم والجنايات والتأديبات ــ والخدم هى الأموال التى يدفعها الفلاحون نظير الضيافة • يقول النويرى : « يذكر فيه الأسماء والجرائم.ويضيف الى ذلك ما لعله انساق قبل تقرير هذا المال أو العمل الذى قبله ؛ ويفذلك عليه . ويستخرج من عرضه بمقتضى ختم المدة . ويعتد بما لعله رسم بالمسامحة به مما هو قرر . ويسوق ما ينطرد بعد ذلك الى الباقى » •

عمل الارتفاع ــ الحساب الختامى :

ويعد عن كل سنة مالية كاملة هجرية عمل الارتفاع ــ وهو كما يقول النويرى « العمل الجامع الشامل لكل عمل » • وهو بمثابة الحساب الختامى للديوان . أو الولاية ؛ أو الدولة •

وكما يقول : وكان يلزم اعداد تقرير الارتفاع ــ فى كل سنة وهو الارتفاع بعينه الا أنه لا يضيف فيه حاصلا ولا باقيا ولا يفصل فيه الجوالى ــ الجزية ــ بالأسماء ؛ بل يعقد الجملة فى صورة على ما يستحق من جهات الأصول والمضاف . ويخصم

بالمرتب عليها عن سنة كاملة . ويسوق المثل خالص أو ناقص ليظهر بذلك ميزان تلك الجهة [١٩] .

وأما تقدير الايراد أو المصروف لكل ولاية أو اقليم فكان يسمى « العبرة » .

التعامل على أساس معيار نقد بيت المال ووزنه :

وقد وردت كثيرا في ايرادات ـ ايصالات ـ السداد وفي غيرها من أوراق البردي عبارة أن « الدفع بنقد بيت المال ووزنه » ويعلق أ . جروهمان [٢٠] على ذلك بقوله :

« تشير هذه الصيغة الشائعة الاستعمال الى هذه الحقيقة وهي أن تسديد قيمة هذه الايجارات لبيت المال انما كان يتم على أساس أن هذه الضرائب كانت تؤدى على أساس المعيار الرسمي لوزن العملة المودعة ببيت المال » . ومن مجموعة أوراق البردي نلاحظ أن قرة بن شريك والي مصر قد سمح لعامل الضرائب بأخذ الجزية « على وزن بيت المال » كما أعطى هذه التعليمات الى القسطال أو عامل اخراج الكورة ـ الاقليم ـ أو عمدة القرية .

على أن الصعاب التي كان يواجهها كبار موظفي بيت المال ومن يليهم من الموظفين من جراء استعمال العملة الزائفة في دفع

---

(١٩) مرجع سابق ـ جزء ٨ ص ٢٧٥ ـ ٢٩٧ .

(٢٠) مرجع سابق جزء ٢ ص ٤٤ .

الضرائب لم تقف عند حد . ومن ثم أصبحت مهمة الموظف الذى عرف فى صدر الفتح العربى جهباذ وزن العملة ومطالبة الناس بأداء ما عليهم من الضرائب على أساس هذا الوزن المقدر » .

* * *

● **الخـــلاصة :**

١ ــ بيت المال كمؤسسة مالية ومصرفية :

بيت المال مؤسسة مالية ومصرفية وفقا لظروف البيئة .

بيت المال مؤسسة مالية مركزية تتمثل فى بيت مال عام فى عاصمة الدولة الاسلامية وتوجد بيوت مال فرعية فى ولايات وأقاليم الدولة .

بيت المال له الشخصية المعنوية القانونية والمحاسبية .

٢ ــ العجز والفائض فى بيت المـــال :

يجوز الاستقراض على بيت المال فى ظروف معينة وبشروط معينة .

ويجوز عند الحنفية اذا فضلت حقوق بيت المال من مصرفها المستحق تكوين احتياطى عام بالفاضل ــ أى الفائض ــ لدعم المركز المالى لبيت المال .

٣ ــ أهداف التنظيم المحاسبى فى بيت المال :

يستهدف التنظيم المحاسبى فى بيت المال تحقيق الأهداف

التالية وهى كما ذكرها الفقهـاء تشكل اطار المحاسبة الحكومية فى الدولة الاسلامية :

(ا) تسجيل ما يرد على بيت المال من الأموال والايرادات وما يخرج منها فى وجوه النفقات ـ الاطلاقات ـ مؤيـدة بالمستندات الخارجية والداخلية التى تحفظ بطريقة منظمـة ومفهرسة فى مكان معد لذلك ولا يستخرج أى مستند مضت عليه مدة طويلة الا بأمر كتابى موقع عليه من مسئول كبير .

(ب) بسط حسابات جارية شخصية .

(ج) تصوير حسابات ختامية سنوية .

٤ ـ بيت المال والعمل المصرفى :

تشمل عمليـات بيت المـال بالاضـافة الى الايـرادات والمصروفات :

(ا) منح القروض للمزارعين وغيرهم .

(ب) شراء المستلزمات السلعية .

(ج) المبيعـات .

(د) الخدمات .

وقد اتسعت وتطورت أدوات التعامل فى بيت المال لتشمل عدا النقود المعدنية أدوات أخرى من أهمها :

(ا) السفاتج أى الشيكات .

(ب) التحويلات بين الدواوين . وكان يعتد بالاحالـة عند احتساب النفقة أو الايراد ، وكانت تسمى « المجرى » .

(ج) المقاصـــة .

وكانت تتم المحاسبة على أساس معيار عملة بيت المـــال ووزنه . وكان يعرف من يتولاها بالجهباذ أو الجهبذ (الصرفى) .

٥ ــ بيت المال ونقود الودائع ــ النقود المصرفية :

وبجوار الدينار الشرعى الذى احتل فى النظام النقدى المعدنى مكانا مرموقا فى التجارة الدولية ثابتا ومستقرا عرفت الدولة الاسلامية النقود المصرفية ــ بمفهوم نقـــود ودائـــع الحسابات الجارية ــ فى معاملات بيت المال العام وبيوت المال الفرعية . وبين بعضها . كأداة للتعـــامل دون أن يمـــر هـــذا النظـــام النقدى بمرحلة النقود الائتمانية الورقية ــ البنكنوت .

* * *